

من رؤيته وشرط فيه ايضا لفظ **يشعر**

به اي بالملك وفي معناه ما قرى الضمان

كتملكت او اخذت بالشفعة مع قبض

مشتر التمن كقبض المبيع حتى لو امتنع المورد بالشفعة

المشترى من قبضه على الشفيع بينهما **اي يمكن التمسك**

او رفع الامر الى حاكم **او مع رضاه بئمة** **من يخذ الرجز**

اي يكون التمن في ذمة **شفيع ولا رجا** **من قبض المشترى**

او مع حكم له بها اي بالشفعة اذا حضر **الشفيع ان لو**

مجلسه وان ثبت حقه فيها وطلبه وخرج **بالشفعة قبل**

بزيادتي ولا رباها لو كان بالمبيع مباح **تفصل المشترى**

ذهب او فضة **والتمن من الاخر لم يكن للشفيع**

الرضي يكون التمن في الذمة بل يبيع **اخذت شرعا**

التقاضي كما هو معلوم من باب الرضا **ببعض وسويهم**

وخرج بالثلاثة المذكورة الا انها **دبلاخذ**

بالشفعة فلا تملك به وان لم يرض فيه

لم يرض فيه بل يبيع به
بانه قد كان الرضا بغيره

في الروضة شيئا واذا تملكه بغير الاول من

الثلاثة لم يكن له ان يتسلمه حتى يودي

التمن واذا لم يحضر التمن وقت التملك

امهل ثلاثة ايام فان لم يحضره فيها فسحق

القاضي ملكة **فصل** فيما يؤخذ به

الشفيع المستفوع وفي الاختلاف في قدر

التمن مع ما باق معها **ياخذ** اي الشفيع

بمضى الباقية **الشفيع في عوض مثل** كنفذ وح

تفديره **ياخذ** **مثله** ان تيسر والا في قيمته **و في مفقود**

الشفيع المكمول **كعند وتوب بيمينه** كما في القصب وتعتبر

ببعض مثل **قيمته وقت التقدير** من بيع ونكاح وخلق

وغيرها لانه وقت ثبوت الشفعة ولان

ما زاد زاد في ملك الماخوذ منه وبذلك

لافتحة وقتها علم ان الماخوذ به في النكاح والخلق مهر

الشفيع ببيان المثل ويجب في التقه مئة مثله لانه

العقد ببيان المثل

٢٢٨
الشفيع

درس

٢٢٩

ببعض مثل

اي وياخذ

لافتحة وقتها

الشفيع ببيان

العقد ببيان

اي ويؤد الشفيع للمشترى بلا عقد فان لم يرض